

محاورة الأشعري للجبائي والصراع العقلي

يحيى محمد

لالأشاعرة نظام عقلي ينافس نظام الإعتزال، كما يشهد على ذلك آخر المحاورات التي جرت بين الأشعري واستاذه أبي علي الجبائي والتي كانت سبباً في الانفصال بينهما ومن ثم الإعلان عن التشريع العقلي الجديد. وقبل ذلك جرى العديد من الحوارات بين التلميذ واستاذه، وجميعها يبدي ذلك التناقض الذي أصاب العقل المعياري.

فمن ذلك سأله الأشعري استاذه الجبائي عما إذا كانت تسمية الله تعالى (عاقلاً) جائزة أم لا؟ فأجاب الأخير بأن ذلك غير جائز، معللاً الأمر بأن العقل مشتق من العقال، وهو المانع، والمنع في حق الله محال، فامتنع الإطلاق.

لكن الأشعري أجابه بالقول: على قياسك لا يسمى الله سبحانه حكيمًا، لأن هذا الإسم مشتق من حكمة اللعجم، وهي الحديدة المانعة للدابة عن الخروج.. فإذا كان اللفظ مشتقاً من المنع، والمنع على الله محال، لزمك أن تمنع إطلاق الحكيم عليه.

فقال الجبائي: فلِمَ منعت انتَ أن يسمى الله سبحانه عاقلاً، وأجزت أن يسمى حكيمًا؟

أجابه الأشعري: أن طريقي في مأخذ الأسماء هو الإذن الشرعي دون القياس اللغوي، فأطلق حكيمًا لأن الشرع أطلقه، ومنعت عاقلاً لأن الشرع منعه، ولو أطلقه الشرع لأطلقته^[1].

لكن محاورة الأشعري الأخيرة هي أهم المحاورات التي جرت بينه وبين الجبائي. فقد سأله الشيخ الأشعري استاذه الجبائي قائلاً: أيها الشيخ ما قولك في ثلاثة، مؤمن وكافر وصبي؟

فأجاب الجبائي: المؤمن من أهل الدرجات، والكافر من أهل الهمم، والصبي من أهل النجاة.

فقال الأشعري: فإن أراد الصبي أن يرقى إلى أهل الدرجات هل يمكن؟

أجاب الجبائي: لا، يقال له: إن المؤمن إنما نال هذه الدرجة بالطاعة، وليس لك مثلها. فقال الأشعري: فإن قال: التقصير ليس مني فلو أحسيتني كنت عملت من الطاعات كعمل المؤمن.

أجاب الجبائي: يقول له الله: كنت أعلم أنك لو بقيت لعصيت ولعوقبت فراعيت مصلحتك وأمتك قبل أن تنتهي إلى سن التكليف.

فرد الشيخ: فلو قال الكافر: يا رب، علمتَ حاله كما علمتَ حالِي، فهلا راعيتَ مصلحتي مثله؟!

فانقطع الجبائي^[2]...

وعلى هذه الشاكلة وردت محاورة قصيرة أخرى تبرز الصراع في النظام التشريعي للعقل لدى كل من الأشاعرة والمعتزلة. فقد صادف أن تقابل القاضي عبد الجبار الهمداني المعتزلي مع أبي اسحاق الاسفرايني الأشعري، فقال الأول للغمز بالثاني: «سبحان الذي تنزع عن الفحشاء»، فرد عليه الأخير: «سبحان الذي لا يجري في ملكه إلا ما يشاء»^[3].

بل شبيه بهذه المحاورة جاء ذكرها قبل ولادة الأشاعرة بزمن طويل. فقد روی أنه حدث بين غيلان الدمشقي وهو من القدريّة، وبين خصميه ربّيعة، إذ قال لربّيعة: «أنت الذي تزعم أن الله يحب أن يعصي؟»، فأجابه ربّيعة: «أنت الذي تزعم أن الله يعصي قسراً؟»^[4].

وتستمد طاقة هذا الصراع من الإختلاف الحاصل في دينامو التفكير، والمتمثل بالأصل المولد كتأسيس قبلي للنظر. وبه يتأسس غالب الصراع والتنافس الحاصل حول فهم الخطاب الديني.

لكن كما لاحظنا بأن الأشاعرة، كما في مذهب الأشعري، منقسمة على ذاتها بين البيان والعقل، فهي بيانية من حيث معالجتها المعيارية للمشكل الوجودي المتمثل بالصفات الإلهية، لكنها عقلية من حيث تبنيها لنوع العلاقة الرابطة بين المكلف والمكلّف. وعليه يتميز الأصل المولد لديها بالتحليل الخاص لتلك العلاقة، فالصراع العقلي بينها وبين منافسها الآخر ضمن الدائرة العقلية يخضع إلى هذا الإعتبار مما يحملانه من أصل مولد وظيفته تشكيل الرؤية والإنتاج المعرفي المنظم ومن ثم فهم النص أو الخطاب.

ورغم أن دينامو التفكير لكلا هذين الإتجاهين العقليين يعبّر عن معيار واحد فحسب هو ما نطلق عليه فكرة (الحق)، لكن تحديدهما لهذا (الحق) مختلف كلياً. ففي حين يعتبر أحدهما هذا (الحق) كياناً معيارياً غير مشروط بشروط خارجة عن ذاته، يرى الآخر أن هذا (الحق) مشروط بهذه الشروط. ويمكن أن نعبر عن الأصل المولد للتحديد الأول بمنطق (الحق الذاتي)، وهو ما يحتمي به كل من المعتزلة والإمامية والزيدية ومن على شاكلتها، كأساس لتوليد النظر القبلي والإنتاج المعرفي المنظم ومن بعده فهم النص أو الخطاب. أما الإتجاه الآخر فحيث أنه لا يعترف بمنطق (الحق) كشيء في ذاته، بل يراه مشروطاً ببعض الشروط المعيارية المتمثلة بنوع الملكية الحقيقة؛ إن كانت فردية أو مشتركة مشاريعية، لذا نطلق عليه منطق (حق الملكية) أو الحق المشروط بالملكية. وهو المنطق الذي تبناه الأشاعرة، وقام الشيخ الأشعري بتبريره عقلياً، كما في قوله: «..الدليل على أن كل ما فعله - الله - فعله: أنه المالك القاهر الذي ليس بمملوك ولا فوقه مبيع ولا أمر ولا زاجر ولا حاضر... فإذا كان هذا هكذا لم يقبح منه شيء، إذ كان الشيء إنما يقبح منا لأننا تجوزنا ما حدّ ورسم لنا وآتينا ما لم نملك باتيانه، فلما لم يكن الباقي مملاً ولا تحت أمر لم يقبح منه شيء. فإن قال: إنما يقبح الكذب لأنّه قبح، قيل له:

أجل ولو حسنه لكان حسناً، ولو أمر به لم يكن عليه إعتراض»^[5].

فواضح من هذا النص أن التفكير العقلي لدى الأشاعرة قائم على تحديدها لطبيعة (الحق) وفقاً للملكية، وهو ما جعلنا نعتبر أصلها المولّد يتمثل بـ (الحق المشروط بالملكية) خلافاً لمنطق (الحق الذاتي) كما يتبنّاه خصومها التقليديون من المعتزلة وغيرها. لكن إستناداً إلى هذين الأصلين من التوليد المعرفي تتجلى مظاهر الإنتاج المعرفي ومن ثم يتجلّى الصراع بين الإتجاهين على صعيد كل من الإنتاج المعرفي وفهم النص أو الخطاب.

^[1] طبقات الشافعية الكبرى، ج3، ص357-358

^[2] طبقات الشافعية الكبرى، ج3، ص.356. 357 علماً بأن نفس مضمون هذه المحاورة ورد على لسان كل من الغزالى والشهرستانى، فقد قال الغزالى وهو ينقد المعتزلة: «إنا نريهم من أفعال الله تعالى ما يلزمهم الإعتراف به بأنه لا صلاح للعبد فيه، فإنما نفرض ثلاثة اطفال مات أحدهم وهو مسلم في الصبا، ويبلغ آخر وأسلم ومات مسلماً بالغاً، ويبلغ الثالث كافراً ومات على الكفر، فإن العدل عندهم أن يخلد الكافر البالغ في النار، وأن يكون للبالغ المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي المسلم، فإذا قال الصبي المسلم، يا رب لم حطّت رتبتي عن رتبته؟ فيقول: لأنه بلغ فأطاعني وأنت لم تطعني بالعبادات بعد البلوغ، فيقول: يا رب لأنك أمنتني قبل البلوغ فكان صلاحي في أن تمدني بالحياة حتى أبلغ فأطيع فانال رتبته فلم حرمته هذه الرتبة أبد الآبدين وكانت قادراً على أن توصلني؟ فلا يكون له جواب إلا أن يقول: علمت أنك لو بلغت لعصيت وما أطعت وتعرضت لعقابي وسخطي فرأيت هذه الرتبة النازلة أولى بك وأصلاح لك من العقوبة. فينادي الكافر البالغ من الهاوية ويقول: يا رب أو علمت أنني إذا بلغت كفرت فلو أمنتني في الصبا وأنزلتني في تلك المنزلة لكان أحب إلي من تخليد النار وأصلاح لي، فلم أحسيتني وكان الموت خيراً لي؟ فلا يبقى له جواب البة..» (الاقتصاد للغزالى، ص181-182 وشبيه به ما ذكره الشهرستانى في كتابه: نهاية الاقدام في علم الكلام، مكتبة المثنى في بغداد، ص409-410 كذلك: مرهم العلل المعضلة، ص.128)

^[3] الخوانساري: روضات الجنات، تحقيق اسد الله إسماعيليان، مكتبة إسماعيليان في قم، ج5

[4] نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، ج 1، ص. 341

[5] اللمع للأشعري، ص 117-118 كذلك: الباقلاني: التمهيد، تصحيح الأب رتشرد يوسف اليسوعي، المكتبة الشرقية في بيروت، 1957م، ص. 341